[376] 13 - باب حكم من نقص بعض نفسه، وما يمتحن به [35805] 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن محمد بن إسماعيل، عن صالح بن عقبة، عن رفاعة قال: قلت لابي عبد الله (عليه السلام): ما تقول في رجل ضرب (1) فنقص بعض نفسه، بأي شئ يعرف ذلك ؟ قال: بالساعات، قلت: وكيف بالساعات ؟ قال: إن النفس يطلع الفجر وهو في الشق الايمن من الانف فإذا مضت الساعة صار إلى الشق الايسر، فتنظر ما بين نفسك ونفسه ثم يحسب ثم يؤخذ بحساب ذلك منه. ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن يحيى (2). 14 - باب ان في الانزال الدية [35806] 1 - محمد بن الحسن بإسناده عن عثمان بن عيسى، عن سماعة، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قال: في الظهر الدية إذا كسر حتى لا ينزل صاحبه الماء الدية كاملة.

الباب 13 فيه حديث واحد 1 - الكافي 7: 324 / 10. (1) في المصدر زيادة: رجلا. (2) التهذيب 10: 268 / 1054. الباب 14 فيه حديث واحد 1 - التهذيب 10: 260 / 1028. (*)